

خطاب المفيدرية السورية لحقوق الإنسان في اللقاء الثاني للحوار السوري-السوري في عين عيسى بالرقعة

شاركت المفيدرية السورية لحقوق الإنسان، ومن موقعها ودورها الحقوقيين المميزين في سورية، وبصفة مراقب، لأجندة وأعمال اللقاء الثاني للحوار السوري- السوري، والذي انعقد في بلدة عين عيسى- ريف الرقة، وذلك بتاريخ 28-29/12/2018، وتقدمنا بخطاب حقوقي بعنوان: " حقوق الإنسان بين سندان الإرهاب ومطرقة التشريعات الاستبدادية

،

وقد تفضل بإلقائه
ممثلاً عن المفيدرية السورية
لحقوق الإنسان

،
الدكتور دورسن اوسكان، عضو مجلس الأمناء في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية

،
ونورد فيما يلي النص الكامل للخطاب الحقوقي

:

حقوق الإنسان بين سندان الإرهاب ومطرقة التشريعات الاستبدادية

يمثل الإرهاب تهديداً وخطورة على أمن وحياة البشر وحضارتهم، غير منضبط بقانون أو قيم أو أخلاق. يتسم بالعنف والاستخدام غير المشروع للقوة والبطش. وهو جريمة اعتداء مباشر على مجموعة من حقوق الإنسان التقليدية ويأتي في مقدمتها الحق في

الحياة لما ينطوي عليه الإرهاب من قتل عشوائي، والحق في سلامة الجسد وحرية الرأي والتعبير معا بما ينطوي عليه الإرهاب من إشاعة الخوف والرعب، إضافة لمجمل الحقوق والحريات الأخرى التي يكتسحها الإرهاب كالحق في التملك والتنقل والسكن والثقافة والتعليم وغيرها من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية.

علي الرغم من شيوع استخدام مفهوم الإرهاب علي نطاق واسع، إلا أنه لا يوجد تعريف متفق عليه لهذا المفهوم سواء علي المستوى الدولي أو المستوى العلمي، ويعود هذا إلي اختلاف العوامل الأيديولوجية المتصلة بهذا المصطلح إضافة إلي اختلاف البني الثقافية، فما يعد عملاً إرهابياً من وجهة نظر دولة أو مجتمع معين ليس بالضرورة أن يكون عملاً إرهابياً في دولة أخرى، كما يفتقر مفهوم الإرهاب لوجود محتوى قانوني حيث تعرض هذا المفهوم إلي تطور وتغير منذ بدأ استخدامه في القرن الرابع عشر، فقد كان يقصد به في البداية الأعمال والسياسات الحكومية التي تستهدف الرعب بين المواطنين وصولاً إلي تأمين خضوعهم وانصياعهم لرغبات الحكومة، ثم تطور فأصبح يستخدم لوصف أعمال يقوم بها أفراد أو مجموعة من الأفراد لأسباب متعددة.

يشكل الدفاع عن حقوق الإنسان والتمسك بسيادة القانون في سياق مكافحة الإرهاب جوهر توصيات الأمين العام الداعية إلي استراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب وقد أشار إلي أن الإرهاب بحد ذاته يشكل اعتداءً علي حقوق الإنسان وعلى سيادة القانون، ولما يمكن المتضحية بحقوق الإنسان وبسيادة القانون في التصدي للإرهاب فذلك من شأنه أن يكون انتصاراً للإرهابيين. وأكد الأمين العام، في توصياته الموجهة إلي الدول الأعضاء، أن الدفاع عن حقوق الإنسان للجميع، لا فحسب لمن يُشتبه في ممارستهم الإرهاب بل أيضاً لمن يقعون ضحية للإرهاب، ولمن يتأثرون بعواقب الإرهاب - أمر أساسي فيما يتعلق بجميع مكونات استراتيجية فعالة لمكافحة الإرهاب. وتوافق الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب التي تفاوضت عليها الدول الأعضاء واعتمدها على نهج التركيز القوي على الدفاع عن حقوق الإنسان والتمسك بسيادة القانون . وتتكون الاستراتيجية من أربعة محاور وهي:

أولاً: التدابير الرامية إلي معالجة الظروف المؤدية إلي انتشار الإرهاب

ثانياً: تدابير منع الإرهاب ومكافحته

ثالثاً: التدابير الرامية إلي بناء قدرات الدول على منع الإرهاب ومكافحته وتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد

رابعاً: التدابير الرامية إلي ضمان احترام حقوق الإنسان للجميع وسيادة القانون بوصفه الركيزة الأساسية لمكافحة الإرهاب.

منذ عدة سنوات ترتكب في سورية افضع الانتهاكات التي طالت منظومة حقوق الانسان جميعها، ومن قبل جميع الاطراف الحكومية وغير الحكومية، فمن القمع العنيف بحق المتظاهرين السلميين من قبل السلطات السورية وصولا الى المواجهات المسلحة العنيفة، والاشتباكات الدموية بين مختلف الاطراف حيث استعملت صنوف الاسلحة، مع القصف العشوائي بواسطة الصواريخ والقذائف العشوائية وبواسطة البراميل المتفجرة الملقاة من الطيران الحكومي وقذائف دبابات ومدافع الجيش النظامي السوري، واطلاق القذائف العشوائية من قبل الاطراف المسلحة غير الحكومية، حيث ان هذا القصف العشوائي طال العديد من المواطنين الابرياء العزل في الاحياء والمساكن في المدن السورية، ومورست عمليات الاغتيال وارتكاب المجازر وعمليات التفجير الارهابية وجرائم القتل والتدمير والحصار والتخريب لجميع المبنى الاجتماعية والاقتصادية، وعمليات الاختطاف والاختفاءات القسرية والاعتقالات التعسفية من قبل كل الاطراف، ليصبح لدينا ملفا طائلا ومفتوحا من المخطوفين والمفقودين ومجهولي المصير من السوريين لدى الجهات الحكومية وغير الحكومية، وقد توافقت عمليات القتل والتدمير والتخريب والحصار للعديد من المناطق السورية، وسوء الأوضاع المعيشية للمواطنين السوريين مع حركة نزوح وتهجير قسري سواء الى مناطق داخل سورية او الى خارج سورية، حيث تكون ملفا كبيرا من اللاجئين

السوريين، علاوة على كل ذلك هنالك الالاف من الضحايا القتلى والالاف من المجرى السوريين، ونتيجة لطول هذه الملفات، ومن المتعذر ايرادها هنا، لكن جميعها تندرج تحت ما يسمى بممارسات وجرائم ارهابية ومرتكبها الاطراف السورية الحكومية وغير الحكومية، ونشير الى القاسم المشترك بين هذه الممارسات، انها نماذج من الافعال هي جرائم حرب وجرائم دولية ضد الإنسانية، فهي من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الانسان المرتكبة من قبل جماعات منظمة ضد المدنيين، وكل من اصدر الاوامر او ارتكب اوساهم او تعاون او دعم هذه الاعمال الارهابية يخضعون لسلطة القانون الدولي وللمحاسبة الجنائية عن أفعالهم وفي أي مكان بالعالم.

وان ما حدث خلال السنوات الماضية في سورية وفي منطقة المشرق الاوسط، وضع موازين حقوق الإنسان في الإعلان العالمي 1948 وما تبعه من عشرات الإعلانات والاتفاقيات والعهود والعديد من المؤتمرات المتعلقة بمختلف جوانب حقوق الإنسان، على محك اختبار حضاري رهيب، حيث تم اظهار التعارض بين متطلبات الحماية ضد الإرهاب وبين تأمين احترام حقوق الإنسان وفق المبادئ الدولية الثابتة، وعزز الامر ما يلي:

· المازمة المركبة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، والتي تسود في هذه البلدان، تركت آثارا سلبية وافرازات في حياة الاكثرية الساحقة من الناس وفي عيهم، وبالتالي ردود الفعل المتباينة، من رفض منظم أو عضوي بين بلد واخر، باختلاف الاوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وباختلاف الانظمة والقوانين وعلاقتها بالديمقراطية، سلبا أو ايجابا وسوى ذلك من اختلافات في الظروف والمشر وط.

· العجز النسبي للحكومات المتعاقبة في هذه البلدان في حالات معينة والعجز المطلق في حالات أخرى، عن ايجاد حلول للامزات السياسية والاقتصادية والاجتماعية القائمة والعجز عن اختيار طريقا للتطور يحرر هذه البلدان ولو نسبيا او تدريجيا من التخلف التاريخي ومن المظاهر الحادة لأزماتها

· أن احد المصادر الاصلية للإرهاب هو النظام العالمي وما يحمله من اخطار تهدد البشرية في حاضرها وفي مستقبلها وتهدد الدول الضعيفة التطور، وتهدد فقراء العالم من كل القارات من جراء سيطرة السمات اللالإنسانية

· ان اهم المصادر لإنتاج الارهاب يكمن في المنظم الاستبدادية المدعومة من تكتلات طائفية وحزبية وعشائرية والتي تتعارض بصورة مطلقة مع اي مظهر من مظاهر الديمقراطية وتقييد الحريات وتسلب الافراد والمجماعات حقوقهم السياسية والاجتماعية . هذه المنظمة تكون مؤهلة بطبيعتها لان تولد كل اشكال الاعتراض عليها ، وفي ظل ضعف الوعي والغياب النسبي للحركات الديمقراطية الفاعلة على المساحة السياسية ، فإن اشكال الرفض لهذه المنظمة ولكل الواقع القائم تصبح ذو طابع عشوائي ومدمر ، وهذا يفسر ظهور الحركات الاصولية ذات الطابع التدميري. كرد فعل على هذه الاوضاع.

· فشل التجارب التي حملت مع قيامها مطامح شعوب هذه البلدان في التغيير لصالح التقدم والتحرر والديمقراطية الاجتماعية . فهذه التجارب علي تعدد مدارسها - لم تستطع أن تحقق المطامح - برغم ما حققت من انجازات تختلف من حيث درجتها بين هذه التجربة وتلك. فقد قدمت هذه التجارب الكثير من الوجود لشعوبها ولكنها مارست في الواقع سياسات كانت في معظمها وفي النتائج العملية التي انتهت اليها مختلفة حتى التناقض . أحيانا عن هذه الوجود، وقد أدى هذا الفشل وما رافقه من قمع هنا وهناك ومن تراجع هنا وهناك في الفكر والسياسة والاقتصاد وفي العلم والمعرفة وفي مجالات أخرى الى خلق حالات متفاقمة من اليأس والاحباط ومن أشكال متعددة من الهروب الى الامام أو الى الوراء في ان . وما نشهده من حالات الرفض أو العنف الذي يقترن باسم بعض الحركات الاسلامية.

إن تدابير مكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان هدفان لا يتعارضان، بل هما متكاملان ويعززان بعضهما بعضا، ولأهمية ومخاطرا العلاقة بين الإرهاب وحقوق الإنسان فإننا نوصي بما يلي:

1. الاعلان عن ضوابط قانونية دولية ملزمة، تحمي جميع حقوق الانسان والحفاظ عليها، وتدين وتحاكم جنائيا كل مرتكبي الانتهاكات من قبل أي نشاط ارهابي او انتهاك يتم اثناء عمليات مكافحة الارهاب.

2. إطلاق ورش اقليمية ودولية وبرعاية الامم المتحدة، تخرج بإعلانات واتفاقيات دولية من اجل القضاء على مصادر الإرهاب داخليا ودوليا [باحترام حقوق وحريات الأفراد والشعوب.

3. ان تقوم المنظمات غير الحكومية، وخصوصا المنظمات المدافعة عن حقوق الانسان، المحلية بالتعاون مع المؤسسات الاقليمية والدولية وبإشراف برامج دولية من قبل الامم المتحدة، بدورها الحقيقي في التوعية الحقوقية والمجتمعية بمخاطر الإرهاب وأسباب توسع هذه الظاهرة، والحشد المجتمعي من اجل محاصرة الظاهرة والقضاء عليها والتوجه نحو التنمية الشاملة وبناء المجتمع في جو من الاستقرار والأمن الشامل السياسي والاقتصادي والإنساني.

4. ان تقوم مختلف الوسائل الاعلامية في التركيز على الارهاب كظاهرة لها اسبابها وعواملها، ضمن سياق خطط وبرامج محلية ودولية، ودورات تدريبية وورشات جماهيرية، وايجاد برامج توعوية تضيء هذه الظاهرة واسبابها العميقة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية، وبالتعاون مع خبراء ومختصين في المجالات الامنية والاجتماعية والنفسية والتربوية والدينية ومع المؤسسات التربوية والتعليمية والثقافية ومع الهيئات المعنية بالدفاع عن حقوق الانسان اقليميا ودوليا، من اجل ان تكون المعالجة اشمل.

الماعلام وحقوق المانسان

ان الماعلام في عصرنا المراهن يشكل عصب المياة ومحركها الأساسي على كافة الأصعدة، وقد ساهمت الماكنيات المديثة على إتاحة المراض أمام الوسائل الماعلامية لتتخطى المامود وتعبير المارات، متجاوزة بذلك المايود السياسية والماجتماعية التي تفرض على وسائل الماعلام التقليدية.

إن الماعلام في المياة العصرية مثل الميشرة الملمدية في جسم الإنسان إن تظهر عليها أعراض المصحة والممرض مهما كانت المفاعلات الماخلية والمعالجات المسريرة. لذلك فإن سرعة الماستجابة الماعلامية تعكس إلى حد كبير أهمية الماعلام المباشرة ما دامت المرسالة الماعلامية سليمة وواضحة وذات صدقية.

أصبحت ثقافة حقوق الإنسان في نظر المجميع معيارا حقيقيا لكل تقدم واستراتيجية تنمية. حيث يعتبر تعزيز هذه الحقوق يعتبر المهدف العام لكل الممجتمع الممولي، وبالتالي لا يمكن ترك أي وسيلة سلمية لمواجهة انتهاكاتها.

ويكتسي موضوع الماعلام ونشر ثقافة حقوق الإنسان أهمية بالغة بالنسبة لكافة المواطنيين ولمستقبل الأجيال في المظروف المراهنة التي أصبحت فيها حقوق الإنسان ركنا أساسيا في بناء الممجتمع واستمراريته، وإن تعبیر الماعلام وحقوق الإنسان يعني كل سبل الماوية ونشر ثقافة تؤدي إلى تطوير معرفة ومهارات وقيم المواطن تجاه حقوق الإنسان، وإن مدى تناول الماعلام لحقوق الإنسان يعكس مدى تطور الماعلام وفهمه لهذه الحقوق ومبادئها التي تشكل عدم مراعاتها مشكلة قيمة للممجتمع. ويعني هذا المناول بالمجمع بين النظر إلى المحيط، ويركز بالضرورة على المفراد من منظور اكتسابه المعرفة والقيم والمهارات التي تتعلق بتطبيق وتكريس قيم حقوق الإنسان في علاقة الماشخص مع أفراد عائلته ومجتمعه مع اعتبار المضامين الماعلامية والفكرية والسياسية والماجتماعية. وفي هذا الإطار تتجلى أهمية الممولات التدريبية الماعلامية الخاصة بحقوق الإنسان والأنشطة الماوية عموما.

المواصيات

إن حرية الماعلام بمختلف أشكالها، وأساليبها، وطرائقها، ووسائلها هي حرية أساسية وهامة وضرورية وحيوية في أي مجتمع، وفي كل دولة، وهي تأتي في المراتب الأولى من حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. ولتشجيع وتعزيز الآمال الماستقبلية بسورية المامن والديمقراطية، ينبغي العمل على سبيل الأولوية:

1. كفالة الضمانات الدستورية والتشريعية لحرية الإعلام.

2. رفع مستوى الوعي حول حرية التعبير والمحق في الإعلام.

3. توجيه دعم التمويل نحو تطوير إنشاء صحف ومجلات ودوريات غير حكومية تعبيراً عن المجتمع ككل وعن وجهات النظر المختلفة .

4. إنشاء رابطات أو نقابات أو اتحادات صحفيين تكون مؤسسات حقيقية من حيث الاستقلالية والتمثيل والعمل على تنسيق عملهم وتبادل المعلومات والخبرات.

5. صياغة قوانين وسائل الإعلام والعلاقات المهنية بطريقة تكفل وجود هذه النقابات أو الاتحادات.

6. تقديم التسهيلات للعاملين في مجال الإعلام وعدم إعاقتهم أو تعريضهم للإهانة أو الإيذاء عند ممارستهم لعملهم.

7. إطلاق سراح كافة الاعلاميين المعتقلين، وجميع من تم اعتقالهم بسبب أنشطتهم المهنية ما لم توجه إليهم تهمة جنائية معترف بها ويقدموا على وجه السرعة لمحاكمة تتوفر فيها معايير المحاكمة العادلة.

8. كفالة للاعلاميين الذين اضطروا إلى مغادرة الوطن بسبب الظروف الامنية، وحرية العودة لاستئناف أنشطتهم المهنية.

9. العمل السريع من اجل إطلاق سراح كافة الاعلاميين المختطفين أيا تكن الجهات الخاطفة، والكشف الفوري عن مصير الاعلاميين المفقودين.

10. تكثيف العمل والنشاط في مجال نشر الثقافة الحقوقية لإيصال هذا الجانب الثقافي المهم إلى أكبر شريحة في المجتمع. أن نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيز مبادئها وقيمها يتطلب عملاً كثيراً لتطوير مبادئ حقوق الإنسان وإنمائها في ضوء تطور المعارف ونمو الوعي ومعطيات الخبرة العملية، وهذا سيعتمد على التعاون والتنسيق بين الأطراف من خلال إقامة المحاضرات والندوات والدورات المختصة بحقوق الإنسان

11. ان تقوم مختلف الوسائل الاعلامية بنشر قيم المواطنة وحقوق الإنسان. وايجاد المسيل الآمنة وابتداع الطرق السليمة التي تساهم بنشر وتثبيت قيم المواطنة والتسامح بين السوريين على اختلاف انتماءاتهم ومشاربهم. على أن تكون بمثابة الضمانات الحقيقية لصيانة وحدة المجتمع السوري وضمان مستقبل ديمقراطي آمن لجميع أبنائه بالتساوي دون أي استثناء

الموضعية التاريخية

لمنظمات المجتمع المدني والمنظمات الحقوقية السورية

للحديث شجون وآلام ومآسي، عندما يكون عن منظمات المجتمع المدني السورية والمنظمات الحقوقية السورية، ودورها في عملية التنمية وتعزيز ثقافة المواطنة في سورية خلال السنوات السابقة لأحداث عام 2011. لذلك عند البحث والتقصي عن دور مميز لها اثناء الاحداث الدموية في سورية، يحتم علينا الماخذ بعين الاعتبار، بعض الحقائق التالية:

لقد ساد في سورية غياب شبه تام لأية تعددية سياسية ووسائل إعلام مستقلة، وكذلك عدم وجود قوانين تسمح بنشاط وعمل المنظمات، فنشاط هذه المنظمات اندرج تاريخيا تحت يافطة غض النظر، مما ابقاها دائما في دائرة الاستهداف والخطر، وقد تعرض العديد من نشطاءها وكوادرها للملاحقة الامنية والاعتقالات التعسفية والسجن والمحاكمات الاستثنائية.

§ هنالك حالة عامة من عدم الرضى على أداء هذه المنظمات بشكل عام، وما زالت الاطراف الحكومية وغير الحكومية، وخاصة السياسية منها، تنظر بعين الريبة والشبهة والانتهاكات الى هذا المكون المجتمعي الهام من الهيئات المدنية والحقوقية، واذا تعاملت معها عن كذب، فستعمل على توجيهها وتطويعها والسيطرة عليها وتوظيفها بما يتناسب مع اجنداتها، حتى في قضايا الإرهاب ومواجهته.

§ استهلكت المؤسسات المدنية والمنظمات الأهلية والحقوقية الكثير من مقدراتها في الدفاع عن نفسها وحماية وجودها، مما عطل ادوارها الفعالة ذاتية وموضوعية لديها في عملية مواجهة الإرهاب ومكافحته. علاوة على تغييبها القسري

وتعاملها مع الحكومات والتجمعات المحللة.

المقلق من مسألة لاون المؤسسات المدنية والمنظمات الحقوقية تشل عائقا أمام الأجهزة الحكومية، في مواجهة ظاهرة الإرهاب، وخاصة عبر المطالبة، في مثل هذه الظروف، تحقّق احترام حقوق الإنسان ومراعاة القوانن الإنسانية والدولية، باعتبارها عناصر أساسية في استراتيجية فاعلة لمواجهة الإرهاب، لما تتهم المؤسسات المدنية بأنها تسعّد لتحقيق أهداف جهات أجنبية بدل اهتمامها بالمصالح الوطنية، وما يزيد في الأمر سوءا هو تعرض المدافعين عن حقوق الإنسان للاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب، تحت شعار مواجهة الإرهاب، وقد وصل هذا التعذيب أحيانا إلى تهديد سلامة حياة بعض المدافعين عن حقوق الإنسان أيضا، لذلك نجد هؤلاء المدافعين عن حقوق الإنسان والمعرضون هم أيضا للخطر صعوبة في إيضاح الطرق والمسبل الصحيحة لمنع استمرار العنف والمارهاب.

أن المعوقات والتحديات التي واجهها المجتمع المدني والمنظمات الأهلية في العمل في مكافحة الإرهاب تعود مباشرة إلى دورها المرادع والوقائي، فعلا سبب لالمثال صعب عل هذه المنظمات العمل في ظروف ومناخات لا تتوفر على حق المشاركة والتعددية المساسّة أو ان هذه التعددية ضعيفة وهشة، هذا في حدّ أن عدم وجود تعددية أساسية وفرض الأرضية الخصبة لجذب عناصر إرهابية.

ه بالمرغم من ان بحث جذور وأسباب العنف والإرهاب في وربة، هو نتيجة لبعض المبيانات والتقارير والبحوث، بأزمة مختلفة وغير ممنهجة ولما منسقة، والتي قامت بها المنظمات الحقوقية ومؤسسات المجتمع المدني، إشارتها الدائمة الى:

أضرورة تطبيق القوانن الداخلية بما يتوافق مع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والتي وقعت وصادقت عليها الحكومة السورية، والتوقف عن العمل بالآليات الاستثنائية والعمليات غير القانونية في مكافحة الإرهاب من خلال احترام القوانن الداخلية والدولية والإنسانية.

العمل على تعريف أصحاب القرار بطبيعة وماهية الأطر القانونية المختلفة، ومنها القوانن الدولية والإنسانية والقوانن الدولية في مجال حقوق الإنسان والقوانن المدنية والجزائية الداخلية.

3. المطالبة الدائمة بضرورة التعددية وحق المشاركة واعلاء قيم المواطنة والتسامح وتعميم وتعزيز قيم وثقافة حقوق الانسان.

حول ثقافة السلام:

ان مفهوم ثقافة السلام، مفهوم مركب يجمع بين الثقافة والسلام وينطوي على مايلي:

1. ليست ثقافة نظرية فحسب فهي قيم ومواقف ومشاعر واتجاهات عقلية.

2. لا توجد منفصلة عن الإطار الثقافي العام، بل هي تتداخل معه كما إنها نتاج للثقافة القائمة وانعكاس لها.

3. يوجد روابط قوية بين السلام والديمقراطية والتنمية، فعملية نشر ثقافة السلام بهذه المعاني تتطلب أكبر من مجرد حملات دعائية وشعارات رنانة وندوات ثقافية وعلمية بل تتطلب جهداً من نوع فريد يبدأ من مرحلة المصفر أي التربوية وهنا تعتبر المرأة مسئولة مباشرة فيها فإذا ما اعتبرنا أن عملية نشر ثقافة السلام تمر بمراحل عدة حتى نصل للسلام المطلوب.

وبما ان السلام هو عدم الحرب، فبالضرورة يجب ان تكون جميع الاستراتيجيات من اجل العمل على منع قيام الحروب، والمتحكم في مسارها، والعمل على إيقافها، فمفهوم السلام وتعريفه هما شيء أساسي في صنعه، كما أن تعريف مفهوم السلام وتحديده بوضوح يحدد طريقة تنفيذه فكل معنى يتطلب استراتيجية معينة لتحقيقه

معوقات السلام :

ولان عوامل تدعيم السلام عديدة فإن معوقاته عديدة كذلك، ويمكن ان تصبح عوامل تدعيمه عائقاً لإحلاله إذا ما استخدمت لغرض الصراع والعنف، فالعنصرية والتمييز بمختلف اشكاله تمثل عوائق للسلام، إلى جانب الظروف الاقتصادية والاعتقاد بأن الحروب وسيلة لحل المشاكل، والاختلافات الطائفية والدينية تعد من أقوى أسباب الصراعات الأهلية والدولية إذا وجدت الظروف الموضوعية المساندة. فالتفكير المحدود لأفكار السلام يعد سبباً لإعاقته.

بناء السلام سورياً وتعزيزه

شهدت سوريا أحداثاً كارثية منذ عام 2011 اختلفت الآراء حولها ولكنها مازالت تحمل آثاراً من عدم الاستقرار، ونتائج الأحداث لن تتوقف في المدى القريب، بالرغم من ضرورات وجود محادثات للإصلاح وخلق قيادات شبابية قادرة على تولى مناصب ومسئوليات المحكم فيما بعد.

والانعكاسات السلبية على التماسك المجتمعي ربما ستستمر إذا كان هنالك سوء في إدارة مرحلة ما بعد الحرب، وإذا لم يرمم افتقاد المجتمع السوري بصفة عامة لتقاليد ثقافة الديمقراطية وتقبل الآخر، وثقافة إدارة الاختلاف، ولابد لنا من الإشارة الى مفهوم بناء السلام واليات تعزيزه، كمقدمات ضرورية لإدارة مرحلة ما بعد الحرب او ما يسمى بإعادة الاعمار.

وان عملية بناء السلام بعد انتهاء الحرب تتضمن مجموعة من الإجراءات:

· استعادة الدولة النظام

· نزع أسلحة الأطراف المتحاربة

· إزالة الألغام حال وجودها

· إعادة توطين اللاجئيين

· إعادة بناء القوات المشرطية وتدريبها

· إعادة بناء قوات الجيش

· إصلاح المؤسسات الحكومية على أسس ديمقراطية

· تعزيز الديمقراطية

مستويات عملية بناء السلام

تهدف ثقافة السلام داخل الدولة إلى أن يتمتع كافة المواطنين بحقوق المواطنة في إطار حقوق الإنسان المكفولة للجميع من خلال عدم التمييز بينهم بسبب اختلاف العقيدة أو العرق أو النوع، ومن خلال الحفاظ على تنفيذ سياسات وبرامج التنمية المستدامة بهدف تحقيق تقدم ايجابي ملموس ومطرد فيما يتعلق برفع مستوي المعيشة لكل الفئات بشكل متوازن، وهو ما يؤدي إلى أن تسود حالة من السلام الاجتماعي يساعد على استقرار وتقدم الدولة.

عملية بناء السلام: الإجراءات والآليات

وتتم عملية بناء السلام عبر العديد من الإجراءات وتشمل:

• إجراءات أمنية تشمل:

§ نزع السلاح

§ إعادة الإدماج

§ إدارة مشكلة الألغام

§ إصلاح المنظومة الدفاعية

§ إصلاح قوات الشرطة.

• إجراءات قضائية تتضمن:

§ إصلاح النظام القضائي

§ تدعيم القانون

§ تحقيق المصالحة الوطنية.

• إجراءات سياسية تشمل:

§ دعم عملية التحول الديمقراطي

§ تطوير أنظمة المعلومات والإعلام.

• إجراءات إنسانية تشمل:

§ توفير مساعدات الإغاثة الإنسانية

§ إعادة تدمج وتوطين اللاجئين

§ إعادة إعمار البنية الأساسية

§ دعم النمو الاقتصادي

آليات بناء السلم وتعزيز التماسك الداخلي في سوريا

1- بناء الثقة

2- إنشاء لجنة تقصي الحقائق:

3- نزع السلاح

4- تشكيل لجنة المصارحة والحقيقة:

5- إصلاح جهاز الشرطة:

6- إجراء انتخابات تشريعية حرة ونزيهة

7- التنمية الشاملة

لأبد لنا من الإشارة السريعة الى الحق في التنمية

أن الحق في التنمية أصبح حقاً دولياً وجزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان وأن التزام الأمم المتحدة بـ "أعلان الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان عام 1986" مما يؤكد على أن التنمية هي عملية شاملة تتناول الحقوق الاقتصادية والثقافية والسياسية " وهي تهدف الى تحسين الظروف المعيشية للمجتمع ككل وللأفراد على السواء، ذلك على اساس المشاركة الناشطة والحرية والاساسية في التنمية وفي التوزيع العادل للعائدات".

يتنامى دور منظمات المجتمع المدني مع ازدياد الحاجة الى انخراط جهات اضافية في مهام وبرامج التنمية لاسيما بعد قصور الدولة واجهزتها ومواردها عن تلبية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين. ويمكن في هذا المجال الاشارة الى ثلاثة انواع من المجالات التي تعمل فيها منظمات المجتمع المدني:

· توفير الخدمات.

· المساهمة في العملية التنموية من خلال تقوية وتمكين المجتمعات المحلية

· المساهمة في رسم السياسات والمخطط العامة على المستويين الوطني والمحلي.

ولتحقيق اهدافها، تقوم منظمات المجتمع المدني بتنفيذ الاستراتيجيات التالية:

§ المرصد والمراقبة

§ تطوير الأطر القانونية ذات الشأن

§ تأسيس مراكز البحوث والدراسات وتقديم الاستشارات والرؤى وأجراء المسوحات الميدانية وتحليلها..

التحديات التي يواجهها منظمات المجتمع المدني

لكي يتمكن المجتمع المدني من المشاركة في رسم السياسات التنموية ورصد حسن تنفيذها والمطالبة بتصويبها عندما تدعو الحاجة لذلك، لا بد التوقف عند ابرز التحديات التالية التي يواجهها:

التحديات الموضوعية:

1- الاطار القانوني الذي ينظم عمل مختلف هيئات المجتمع المدني والاليات التي تضمن مشاركته الفاعلة والمؤثرة في صنع القرارات.

2- المستويات المركزية ودور السلطات المحلية، وتعاطي السلطات المركزية والمحلية معه، بما في ذلك الشفافية في الحصول على المعلومات اللازمة والحق في الاطلاع، والمقدرة على المحاسبة والمساءلة.

3- الوضعية العامة المهشمة للجزء الأكبر للدولة، وعدم استكمال بناء المؤسسات الدستورية، وصيغة التوافقات المرحلية في النظام السياسي .

4- وجود فجوات قانونية نتيجة التحول من النظام الدكتاتوري الشمولي الى " النظام الديمقراطي"، وضرورة الاسراع في تشريع القوانين وتعديلها.

5- عدم الوصول الى قناعة بأهمية مشاركة المجتمع المدني ومؤسساته المختلفة في صناعة القرار.

التحديات الذاتية، معدلات التنمية والتمكين والموارد المتاحة:

§ القدرات الذاتية والمقدرة على صياغة الرؤية ووضع الاستراتيجيات وبرامج العمل.

§ آليات الحكم الرشيد داخل منظمات المجتمع المدني، كالشفافية والمساءلة والمحاسبة، والمشاركة، وتداول السلطة. التشبيك والتنسيق والتعاون، وبناء التحالفات وبالتالي، لكي تتمكن منظمات المجتمع المدني من القيام بدورها المطلوب، كشريك فاعل وقوي في عملية التنمية استمرارية بناء وتنمية القدرات، الشبابية والنسوية خصوصا خلل في استثمار طاقات الشباب وعدم خلق جيل الشباب القيادي خلل في عدم اعتماد التخصص في منظمات المجتمع المدني، مما يسبب ضياع الكثير من لطاقات والاموال بل وحتى عدم تحقيق النتائج المرجوة من المشاريع خلل في التفكير في بعض المناطق، أي العمل المدني وفق النظام الاجتماعي العشائري، وتحكم العلاقات العشائرية والمقبلية في العلاقات بين منظمات المجتمع المدني وبالنتيجة تكون كارثة على المجتمع والدولة المدنية. توفير الأموال والرعاية والدعم من الموازنة العامة للدولة لبرامج منظمات المجتمع المدني، وتشجيع المانحين على ذلك، وفق ضوابط مالية وعادلة في التوزيع. قلة مراكز البحوث والدراسات ومعاهد المسح الميداني والتدريب المنهجي المتواصل.

ان التنمية في مرحلة ما بعد توقف الحروب على المساحات السورية، تحتاج الى رؤية تنموية شاملة واستراتيجيات وطنية وقطاعية وآليات للتدخل على المستويين الوطني والمحلي، وتكون مرجعيتها الاساسية الدولة كناظم وحام لحقوق المواطنين، لانا انها تحتاج ايضا الى تعاون وتنسيق بين الجهات الاساسية الفاعلة، لاسيما بين الدولة والمجتمع المدني والمقطاع الخاص. ومن غير هذا التعاون لنا تكون العملية التنموية مكتملة وبالتالي يصعب ان يكتب لها النجاح. أن النظام الديمقراطي، هو ضمان حقيقي واقعية وعملية لتحقيق التنمية في ظل سيادة القانون، وأنفاذ القانون، والمساواة، واحترام حقوق الإنسان.

ان معاناتنا في سورية، يمكن تكثيفها بأننا أصبحنا نعيش ضحية ممارسات التدمير والمقتل والتشريد، تحت شعارات مختلفة، وضحية الحالة التسلطية الممارسة من قبل الجهات الحكومية وغير الحكومية محتكرة العنف والقوة والثروة والتي تمارس كل أشكال القمع والاضطهاد وانتهاك حقوق الإنسان الأساسية

مختلفة، والتدخلات الخارجية ماديا وعسكريا وبشريا، وضحية بعض الحركات العنصرية التي مارست الإرهاب والمقتل العنفي تحت شعارات أيديولوجية طائفية تكفيرية، وتأخذ العنف الوسيلة الأساسية في التعبير إضافة للإرهاب الفكري الإيديولوجي، حتى أصبحنا نعيش في مناخ هو ضرب من التواطؤ الصريح والمضماني بين هذه القوى الثلاثة، من أجل إعادة إنتاجها على الدوام، لتدفع شعوب هذه البلد ووطنها ثمن هذه الحلقة العنصرية (الاحتلال الخارجي واستبداد الأنظمة وحركات العنف والإرهاب)، مما يشيع شعور الإحباط واليأس وفقدان الأمل لديها، ومما يشكل مناخا خصبا لنمو ثقافة الكراهية والعنف والعنصرية والاحتقان المدفوع إلى تخوم المتفجر، وفقدان الأمل بالمستقبل لتنجبل بذلك المعيقات البنيوية

في مجتمعاتنا لثقافة السلام والتسامح والحوار والحق بالاختلاف والتنوع بالمعنى الواسع للكلمة، مع هذا المناخ، مما يجعل التحديات الحاضرة والمستقبلية أمام مجتمعاتنا أكثر مأزقيه وإشكالية ومحفوفة بالمخاطر.

أخيرا فإننا نتقدم ببعض المقترحات والحلول، كما هو آت:

من المهم استمرار الهيئات المدنية والحقوقية بإدانة جميع أنواع العنف ضد المدنيين مهما كانت أسبابه ودواعيه وأيضا يكن مرتكبيه، وعبر استخدام أساليب الرسائل المفتوحة والبيانات والخطابات الموجهة إلى جميع الأطراف المتصارعة بحيث تحتوي هذه الرسائل إدانة للأساليب الإرهابية وتأييداً لها على الاتجاهات والمسائل الأخلاقية والقوانين الدولية والانسانية لأنها تشمل في أحكامها طرفي المعادلة: منفذوا الأعمال الإرهابية وضحاياها على حد سواء.

الدور الذي يلعبه الهيئات المدنية والحقوقية في التعامل مع وسائل الإعلام وتوجيه الرأي العام إزاء ظاهرة الإرهاب، فالعلاقة التشاركية مع وسائل الإعلام تعد مسألة ضرورية وتبادلية ما بين الإعلام والهيئات المدنية والحقوقية، من أجل توفير معلومات دقيقة تتطابق مع الواقع والاشارة الى التصورات السلبية والمشوهة وطرحها امام ابناء المجتمع، وكذلك من أجل الترويج لقيم الحوار والتسامح والسلام الاهلي والسلام المجتمعي وحقوق الإنسان داخل المجتمع وأهمية ذلك في مواجهة الإرهاب والحيلولة دون إثارة العصبية والتصورات التقليدية.

3) من المهم جدا التعاون مع مختلف الهيئات المدنية والحقوقية من أجل بناء التقارير والبحوث والدراسات والكراسات والإعلانات والميافطات، والتي تدور حول الإرهاب، والعنف السياسي والظروف التي تساعد على تنمية ونمو الإرهاب، مما يمكن من تشكيل مجموعة قيمة من الأبحاث واستطلاعات الرأي حول العوامل التي تجعل الأشخاص يدعمون الأفكار والأيديولوجيات الأصولية أو التي تدفع بهم نحو ممارسة العنف، وتأثير إجراءات مكافحة الإرهاب وتداعياتها

إن للمجتمع المدني والمنظمات الأهلية القيام بدور قانوني مهم للغاية فـ كما يتعلق بالمجالات القانونية المرتبطة بالإرهاب

ومواجهته، ومنها: تقوية الأطر القانونية الدولية والمحلية للأنشطة المتعلقة بمواجهة الإرهاب، خاصة عندما تتم تنفيذ هذه المقواتل و ترتبط الأمر بحماة حقوق الإنسان.

5) نشر ثقافة العدالة والقانون والحقوق المدنية والمسعي المجدي لتكريس سيادة القانون والمساواة والعدالة لممارسة الحقوق المدنية في المجتمع، والعمل من أجل التفعيل الحقيقي لمفهوم المواطنة على أساس المشاركة الواسعة في العملية لسياسية.

6) على المؤسسات التربوية وأفراد مؤسسات المجتمع المدني والهيئات الدينية وعلما المسلمين وخاصة المرجعيات الدينية العليا، التحرك السريع إلى مكافحة كل ما يثير الفتنة الداخلية ووضع الحلول العملية لعدم تكرار الجرائم.

7) نحن لا نشك أن هناك جهات اقليمية ودولية لها مصالح في إلقاء الفوضى وعدم الاستقرار في سورية ولهذا نناشد دول الجوار والدول الإسلامية ودول العالم اجمع بأن يعلنوا صراحة عن موقفهم تجاه هذه الجرائم ويسموا الأشياء بأسمائها، وان يعملوا بشكل جاد ودون أي تحيز الما للحل السياسي السلمي، ومن اجل الموقف الفوري لجميع أعمال العنف والقتل ونزيف الدم في الشوارع السورية، آيا كانت مصادر هذا العنف وتشريعاته وآيا كانت أشكاله دعمه ومبرراته.

8) ترويج وتكريس ثقافة المواطنة والديمقراطية وتفعيلها ونشر وتعزيز ثقافة حقوق الانسان والتعرف على الحقوق والواجبات وعلاقة المحاكم والمحكوم، وبما يساهم فعليا بوحدة المجتمع وصيانتته وتقدمه.

9) المحرص الكبير على كرامة المواطن وحرية إذا شعر بأن كرامته محظية بالاحترام، يكون ذلك سبباً في ولاءه إلى وطنه ويعمق إحساسه بالانتماء إليه.

10) تعزيز دور المرأة في المجتمع والأيمان المطلق في المشاركة السياسية لها في المجتمع، وذلك من خلال ممارستها لحقها الطبيعي ومساواتها الإنسانية.

11) المطالبة بتعديل الوضع الاقتصادي للمواطن من خلال توزيع عادل للثروة، وخلق فرص عمل مناسبة تلائم إمكانية الفرد الفكرية والبدنية.

12) وكون القضية الكردية في سوريا هي قضية وطنية وديمقراطية بامتياز، ينبغي دعم الجهود الرامية من أجل إيجاد حل ديمقراطي وعادل على أساس الاعتراف الدستوري بالحقوق القومية المشروعة للشعب الكردي، ورفع الظلم عن كاهله، وإلغاء كافة السياسات التمييزية ونتائجها، والتعويض على المتضررين ضمن إطار وحدة سوريا أرضاً وشعباً، بما يسري بالضرورة على جميع المكونات السورية والتي عانت من سياسيات تمييزية متفاوتة.

13) دعم المخطط والمشاريع التي تهدف الى إدارة مرحلة ما بعد الحرب وبناء السلام ومن اجل تعزيزه. وتخصيص موارد لدعم مشاريع إعادة الأعمار والتنمية والتكثيف من مشاريع ورشات التدريب التي تهدف الى تدريب القادة السياسيين السوريين على العملية الديمقراطية وممارستها ومساعدتهم في إدراج مفاهيم ومبادئ حقوق الانسان والمصالحة الوطنية في الحياة السياسية في سوريا المستقبل على أساس الوحدة الوطنية وعدم التمييز بين السوريين لأسباب دينية أو طائفية أو قومية أو بسبب الجنس واللون أو لأي سبب اخر وبالمقابل ضمان حقوق المكونات وإلغاء كافة السياسات التمييزية بحقها وإزالة أثارها ونتائجها وضمان مشاركتها السياسية بشكل متساو

كلمة سريعة ولابد منها عن احتلال عفرين:

تلكت الأمم المتحدة وتواطأت معظم دول العالم عبر التزامها المصمت إزاء الماعتدات التركية على الأراضي السورية منذ عام 2011 وحتى غزو عفرين واحتلالها منذ 20 كانون الثاني 2018، ووقفت معظم حكومات العالم صامتة ودون اكتراث يذكر. حيال ما قام به جيش الاحتلال التركي مع مسلحين سوريين ينتمون الى فصائل معارضة، وبتواطؤ مريب من معظم الدوائر السياسية الدولية واصل العدوان التركي اعتداءاته على الأراضي السورية مستخدمين احدث صنوف الأسلحة البرية والجوية. وفي خروقات فاضحة لكل المبادئ والقواعد التي تحكم القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتم افساح الطريق أمام الحكومة التركية لاستخدام كل اساليب العنف والعدوان ضد قوى مجتمعية حاربت الإرهاب ومثليه من داعش وغيرها.

بدأت بالأزمة السورية بمدينة درعا في شهر اذار من عام 2011م بمظاهرات سلمية من المواطنين تنادى بإصلاح الوضع في سوريا، وتفاقمت الأوضاع في سوريا الى ان وصلت حدة النزاع الى مستوى النزاع المسلح غير الدولي، بحسب تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة التي انشئت من قبل هيئة الامم المتحدة لحقوق الانسان للتحقيق في الوضع السوري وبحسب التوصيف الذي اطلقته عليه لجنة الصليب الاحمر الدولية .

بمجرد وصول النزاع في سوريا الى درجة النزاع المسلح غير الدولي فان اوضاعا قانونية كثيرة نشأت على مناطق ذلك النزاع وانتهت كلها الى وضع قواعد القانون الدولي الإنساني قيد التنفيذ وهي قواعد ترتب التزامات ومسؤوليات وواجبات على كافة اطراف النزاع ونتج عنها في نهاية الامر تحديد المسؤوليات فيما يتعلق بانتهاك قواعد ذلك القانون والكيفية التي يمكن تقديمهم الى محاكمة جنائية دولية وانزال العقاب المناسب عليهم.

ان النزاعات التي تدور الان في الأراضي السورية هي نزاعات مسلحة غير دولية , بحسب المعايير الدولية وتطبق عليها احكام القانون الدولي الانساني , ويجب اعتماد تقييم الوضع في الأراضي السورية على اتفاقيات جنيف الاربعة لسنة 1949م والقانون العرفي للحروب للتعرف من خلالها على مدى وجود انتهاكات للقانون الدولي الانساني في ذلك النزاع .

ففي مدينة عفرين نفس القوى المجتمعية التي حاربت قوى الارهاب وتنظيماته، هي التي قاومت وتصدت للعدوان التركي والمسلحين الذين يقاوتون معه حيث انهم قاموا بارتكاب العديد من المانتهاكات الفردية والجماعية بحق اهالي قرى ومدينة عفرين، علاوة على المحجم الهائل من التخريب والدمار وسقوط المئات من الضحايا المدنيين وغير المدنيين بين قتيل وجريح، جروحهم متفاوتة الشدة , والمتهجير لآلاف من السكان الأصليين , إضافة الى العديد من المجازر التي تتسم بالتطهير العرقي وترتقي الى مصاف الجرائم الجنائية الدولية .

ان حجم القصف الجوي والمصاروخي والمدفعي من قبل العدوان التركي والمتعاونين معه المشاركين في عملية ما يسمى ب"غصن الزيتون" ، أتاح لهم التمدد واحتلال مدينة عفرين وقراها، بالتدمير والقتل والترهيب، والواقع أنه سرعان ما فرض الاحتلال على الأراضي التي اخضعها إلى سيطرته، سلطة المحتل التي لا تعترف بأي هوية اخرى

ونشير الى بعض ممارسات مسلحي جيش الاحتلال التركي والمتعاونين معه:

1. اضطهاد عرقي

2. ارتكاب جرائم الابادة الجماعية

3. انتهاكات حقوق المرأة:

4. القتل والتمثيل بجث الأسرى

5. محاكمات خارج القانون

6. المغنائم والمصادر

7. حرق الكتب والوثائق والماثرات التاريخية

8. تدمير وتفجير أماكن العبادة

9. الاختطاف والاختفاء القسري والتعذيب والاعتقالات.

10. اختطاف الاطفال واحتجازهم كرهائن

11. الاختطاف والابتزاز: كمصدر تمويل مهم للإرهاب

12. القصف العشوائي والتفجيرات.

ان تلك النماذج من الافعال هي جرائم حرب وجرائم دولية ضد الإنسانية، فهي من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان المرتكبة من قبل جيش الاحتلال والمجموعات المتعاونة معه ضد المدنيين. وكل من اصدر الاوامر او ارتكب او ساهم او تعاون او دعم هذه الاعمال الارهابية يخضعون لسلطة القانون الدولي وللمحاسبة الجنائية عن أفعالهم وفي أي مكان بالعالم.

ان جيش الاحتلال التركي والمجموعات المسلحة المعارضة التابعة له، ارتكبوا جرائم حرب بحق المدنيين في عفرين بشكل يومي في حربهم العمياء ضد المدنيين، مما شكل خرقاً صريحاً للأعراف الدولية وقوانين الحرب، وإن هذه الأفعال الإجرامية هو انتهاك جسيم لاتفاقية جنيف /12/8/1949/ بحيث ترتقي هذه الجرائم الى مصاف الجرائم الجنائية الدولية، لأنها تمثل جرائم حرب حسب نظام روما الأساسي المخصص لجرائم حرب ومن هذه الجرائم التي ارتكبت في مدينة (عفرين) على سبيل المثال لنا الحصر:

أولاً- قصف القرى والمناطق التابعة لعفرين وتدمير المساكن، التي ليست لها أية علاقة بالأهداف العسكرية.

ثانياً- تعمد توجيه هجمات وضربات بالمدافع والطائرات ضد السكان المدنيين «مجزرة مدجنة جلبرة،

ثالثاً- الحاق تدمير واسع المناطق بالممتلكات الاثرية والماعيان المدنية دون أن تكون هناك ضرورة عسكرية تبرر ذلك وبطريقة عابثة 0

(تدمير معبد عين دارا الأثري في جنوب شرق قرية عين دارا الواقعة في منطقة عفرين، وتحولت منحوتاته واسوده المبالغية إلى ركام بفعل القصف التركي، وهذا المعبد يعود تاريخه إلى أكثر من 1300 سنة قبل الميلاد).

رابعاً- تعمد شن هجمات ضد الصحفيين، أو موظفين مستخدمين، أو مركبات مستخدمة في مهمة من مهمات المساعدة الإنسانية 0

(مقتل الصحفية بيرفان مصطفى في عفرين - راجو - أثناء تغطيتها لمجريات العدوان التركي على عفرين)

خامساً- تعمد توجيه هجمات ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية والتعليمية والمستشفيات وأماكن تجمع المرضى والمصابين

سادساً- تعمد حصار المدنيين كأسلوب من أساليب الضغط على قوات سوريا الديمقراطية وذلك بقطع طرق الإمداد لمنطقة عفرين من أجل تزويدها بالأدوية والأغذية وتعمد قطع الاتصالات وشبكات المياه والكهرباء.

ووفقاً للمعايير الدولية، وبشكل خاص أحكام القانون الدولي الإنساني، ومبادئ القانون الدولي العام المتعلقة بالعلاقات الودية بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، ومقاصد الأمم المتحدة وأحكام ميثاقها، وإعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وإعلان الأمم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري بكافة أشكاله، يمكن تكيف الانتهاكات التركية في عفرين كمدينة من ناحية، وتجاه سكانها من الكورد والعرب، منذ احتلالها عسكرياً، من ناحية أخرى، على أنها أعمال تتعارض كلياً مع أحكام اتفاقية لاهاي الخاصة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية، وأحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب لعام 1949، والبروتوكول الملحق الأول باتفاقيات جنيف الأربعة،

كما تتعارض كلياً مع مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، كما تتعارض مع أحكام العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وكذلك تتعارض مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 10 ديسمبر 1948 بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة، كما تتعارض مع أهداف الأمم المتحدة ومقاصدها وتنتهك أحكام الميثاق.

ولأننا نعتبر احتلال عفرين عملاً غير مشروع ويتناقض مع مبادئ ومقاصد الأمم المتحدة والقانون الدولي، وندين جميع ممارسات قوى الاحتلال التركية، فإننا ندعو إلى:

1) مطالبة القوات المحتلة بالانسحاب الفوري وغير المشروط من عفرين وجميع الأراضي السورية التي احتلتها.

2) فضح مخاطر الاحتلال التركي لعفرين وما نجم عن العمليات العسكرية التركية في عفرين بشمال سوريا من انتهاكات في حق المدنيين السوريين وتعريضهم لعمليات نزوح واسعة ومخاطر إنسانية جسيمة

3) العمل السريع من أجل الكشف عن مصير المخطوفين وإطلاق سراحهم جميعاً، من النساء والاطفال والذكور، لدى قوات الاحتلال التركية ولدى الفصائل المسلحة المتعاونة مع الماتراك، ودون قيد أو شرط. وإلزام قوى الاحتلال بتوفير تعويض مناسب وسريع جبراً للضرر الملاحق بضحايا الاختطاف والاختفاء القسري.

4) العمل السريع من أجل الكشف الفوري عن مصير المفقودين، والإعلان عن بقى حيا أو من تم قتله وتصفيته لأسباب سياسية، أو غير سياسية.

5) تشكيل لجنة تحقيق قضائية مستقلة ومحايدة ونزيهة وشفافة بمشاركة ممثلين عن المفيدرية السورية لحقوق الإنسان والمنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان وحقوق المرأة في سورية، تقوم بالكشف عن جميع الانتهاكات التي تم ارتكابها في عفرين وقرائها منذ بدء العدوان التركي في أواخر كانون الثاني 2018 وحتى الآن، وعن المسؤولين من قوى الاحتلال الذين تسببوا بوقوع ضحايا (قتلى وجرحى)، من أجل إحالتهم إلى القضاء المحلي والاقليمي والدولي ومحاسبتهم

6) دعوة المنظمات الحقوقية والمدنية السورية، للتعاون من أجل تدقيق وتوثيق مختلف الجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها القوات المحتلة التركية في عفرين وقرائها منذ بدء العدوان التركي في أواخر كانون الثاني 2018 وحتى الآن، من أجل بناء ملفاً قانونياً يسمح بمتابعة وملاحقة جميع مرتكبي الانتهاكات، سواء أكانوا أتراك أم سوريين متعاونين معهم، كون بعض هذه الانتهاكات ترقى لمستوى الجرائم ضد الإنسانية وتستدعي إحالة ملف المرتكبين للمحاكم الجنائية الدولية والعدل الدولية.

7) عودة المدنيين النازحين والمفارين من أهالي عفرين وقراهم، وإزالة كافة العرّاقيل أمام عودتهم إلى قراهم ومنازلهم وضرورة تأمين تلك الطرق، وضمان عدم الاعتداء عليهم وعلى أملاكهم، وإزالة الألغام. وبالتالي تمكين أهالي عفرين اقتصادياً واجتماعياً بما يسمح لهم بإدارة أمورهم.

8) دعوة الهيئات والمؤسسات الدولية المعنية بتلبية الاحتياجات الحياتية والاقتصادية والإنسانية لمدينة عفرين وقرائها المنكوبة ولأهالي عفرين المهجرين، وإغاثتهم بكافة المستلزمات الضرورية.

9) العمل الشعبي والحقوقى من كافة المكونات الأصلية من أهالي عفرين من أجل مواجهة وإيقاف المخاطر المتميزة جراء ممارسات قوات الاحتلال العنصرية التي اهتمت بالتهجير القسري والعنيف والتطهير العرقي، والوقوف بشكل حازم في وجه جميع الممارسات التي تعتمد على تغيير البنى الديمغرافية تحقيقاً لأهداف ومصالح عرقية وعنصرية وتفتيته تضرب كل أسس السلم الأهلي

والتعايش المشترك.

دمشق 7122018

المفيدرية السورية لمنظمات وهيئات حقوق الإنسان (وتضم 91 منظمة ومركز وهيئة بداخل سورية)

الهيئة الإدارية للمفيدرية السورية لمنظمات وهيئات حقوق الإنسان

www.fhrs.org

info@fhrs.org